

81685 - الوضوء مع وجود طلاء الشفاه

السؤال

هل يعتبر طلاء الشفاه حائلا للوضوء؟ والطلاء عموما إذا توضحنا يخف لكن لا يزول؟ وهل تعاد الصلوات السابقة؟

الإجابة المفصلة

يشترط لصحة الوضوء إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة، من طلاء وغيره، لكن إن بقي لونه أو أثره بحيث يمس الماء بشرة العضو ويجري عليها، دون أن يثبت، صح الوضوء.

قال النووي في "المجموع" (1/492): "إذا كان على بعض أعضائه شمع أو عجين أو حناء وأشباه ذلك فمنع وصول الماء إلى شيء من العضو لم تصح طهارته سواء أكثر ذلك أم قل.

ولو بقي على اليد وغيرها أثر الحناء ولونه، دون عينه، أو أثر دهن مائع بحيث يمس الماء بشرة العضو ويجري عليها لكن لا يثبت: صحت طهارته " انتهى.

وعليه فينبغي أن تزيل طلاء الشفاه قبل الوضوء، بحيث لا يبقى جرمه الذي يمنع وصول الماء، أما بقاء اللون والأثر الدهني فلا يضر.

والله أعلم.